

ما الحكم إذا ركع الإمام وأنا لازلت أقرأ وهل يقرأ المصلي خلف الإمام؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

يقول انني اقيم الصلاة واصوم رمضان آآ بعون الله تعالى واشكر الله تعالى على ذلك. ولكنني عندما اقوم باداء صلاة الجماعة مع الاخوان المسلمين اخطأ في اعمالها اي اعمال صلاة الجماعة لانني اقرأ والامام ايضا يقرأ وينتهي الامام قبلي في القراءة ويركع -

[00:00:00](#)

قبلي فابقي انا اصلي فردا واذا تركت نصف القراءة في الصلاة واسجد مع الامام عند ركوعه او سجوده اخشى ان تكون صلاتي خطأ اه وارجو التفضل بالتفصيل عن صلاة الجماعة. هل يقرأ المصلي خلف الامام او يبقى ساكتا ولكم الشكر؟ الجواب - [00:00:20](#)
اختلف اهل العلم بالقراءة خلف الامام فقوم اوجبوا القراءة خلف الامام تعني قراءة الفاتحة فقط فهذه هي الواجبة. نعم. وقوم قالوا ان قراءة الامام الصلاة الجهرية كافية عن قراءة المأموم. والصحيح الذي اعتقده الحق - [00:00:39](#)
انه يجب على المصلي مأموما او اماما ان يقرأ فاتحة الكتاب فان النبي قال عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وما عداها ينبغي له ان يتقيد في الجهرية بقراءة امامه. وفي السرية ان يقرأ ما تيسر له اذا استطاع. واما كون هذا السائل لا يستطيع

- [00:01:02](#)

ومجارة امامه فهذا اما انه يرد الاية ولا يبادر بالقراءة وهذا امر يحتاج الى ان يعالج نفسه هو فعليه اذا كبر ان كان لا يستطيع ان يقرأ الفاتحة ببطء فليترك دعاء الاستفتاح ويشرع بعد التكبير يسمي ويتعوذ بالله - [00:01:24](#)
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويسمي ويقرأ الفاتحة ويبادر ايضا الى عدم التأني المخل لان متابعة الامام واجبة ولا يجوز للانسان ان يتخلف عن الامام في ده ركن من اركانه. فلو ركع الامام ثم رفع رأسه قبل ان يركع المأموم فانت المأمومة هذه الركعة وصار كأنه

مسبوق عليه القضاء - [00:01:44](#)

فعلى السائل ان يعالج نفسه وان يسرع بالقراءة السرعة التي لا تخل بمعاني القرآن وهو اذا فعل ذلك فسوف الامام لا محالة وانما

يحصل له هذا الفوات وهذا التأخر بسبب - [00:02:04](#)

اخلاه بالقراءة فيما اظن وبالله التوفيق - [00:02:21](#)